



كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته فنزلت هذه الآية في ذلك

عن ابن عباس، {يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها، ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن} [النساء: ١٩] قال: «كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها فهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك».

[صحيح] [رواه البخاري]

يقول ابن عباس رضي الله عنهما في معنى قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها، ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن}; إنَّ الناس في زمن الجاهلية إذا مات الرجل وخلف زوجة كان أولياء الميت أحق بامرأته من أوليائها، إن شاء بعضهم تزوجها دون أن يبذل لها مهراً، وإن شاء زوجها لمن أراد وأخذ صداقها، وإن شاء لم يزوجها؛ بل يحبسها حتى تموت فيرثها، أو تقتدي نفسها، وهذا من ظلم أهل الجاهلية، وصورة من صور اضطهاد المرأة عند غير المسلمين، فنزلت هذه الآية لمنعهم من هذا الفعل وتحريمه عليهم، حيث حرّم عليهم أن يرثوا بُضعها، ويرثوا الولاية عليها، وجعل أمرها يرجع إلى ما كان عليه قبل الزواج، حيث تكون الولاية لوليها، وليس لأولياء الزوج تسلط عليها، فهذا من عادات الجاهلية التي أبطلها الإسلام، ومن محاسن الولاية في الإسلام.

معاني الكلمات

كرها بغير رضا.

لا تعضوهن العسل: المنع.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/65064>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

